



أحكام الهدى والأضحية في الإسلام

دروس حوارية عامة

لقاء مع رابطة حملات الحج السورية

2021-07-16

مقدمة:

الدكتور حسن:

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد الحبيب الشفيق، الذي أرسله الله تعالى رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله.

أخوتي وأخواتي: في هذا اللقاء الطيب المبارك الذي نبدأه بالتكبير فنقول: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، الله أكبر الله أكبر ولله الحمد، ليك اللهم ليك، ليك لا شريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك ليك، أهلاً وسهلاً ومرحباً بكم.

أيها الأخوة والأخوات: متابعي هذا البرنامج المبارك: "محطات إيمانية"، الذي فيه من الخير والنفع والفائدة الكبيرة العامة لجميع المسلمين أينما كانوا، أهلاً وسهلاً ومرحباً بكم في ليالي العشر من ذي الحجة، هذه الليالي المباركة وهذه الأيام المباركة، التي باركها الله عز وجل من علياء سمائه، والتي فيها العمل الصالح أفضل من الأيام جميعاً، والتي بارك الله عز وجل فيها بما تقومون به من طاعة، وعبادة، وذكر، وشكر، وصلة للرحم، وصدقة، وعطاء، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، ودعوة إلى الله سبحانه وتعالى، وصلاة النوافل، وجبر الخواطر، والدعاء لأرحامكم، والدعاء للمسلمين بالفرح، كل ما تقومون به من عمل صالح فهو عند الله مذكور لكم بإذن الله عز وجل.

أهلاً وسهلاً ومرحباً بكم مع صفحة رابطة حملات الحج السورية، وأنتم تتابعون هذا البرنامج المبارك الذي نبحت فيه اليوم تحت عنوان: "أحكام الأضحية وأحكام الهدى في الشريعة الإسلامية الغراء"، ونحن نستقبل وإياكم فضيلة الدكتور بلال نور الدين، دكتور الفقه المقارن والمشترف العلمي على موقع وأعمال العلامة الدكتور محمد راتب النابلسي، ونرحب به في معيترك قائلين له: أهلاً وسهلاً ومرحباً في بيتكم رابطة حملات الحج السوري، أهلاً وسهلاً ومرحباً بكم دكتور.

الدكتور بلال:

حياكم الله، بارك الله بكم، وأعلى قدركم، وجعل هذا العمل في هذه الأيام المباركة في صحيفة أعمالكم، وجميع الأخوة الكرام، وكل عام وأنتم بخير إن شاء الله.

الدكتور حسن:

وأنتم بألف خير فضيلة الدكتور، حقيقة فضيلة الدكتور تبقى دائماً على اهتمام كبير حتى نلتقي بكم من الحلقة إلى الحلقة التي تليها، لما نجد فيها من النفع الكبير والعلم الغزير، والحكمة في الطرح والأداء، حيث تصل كلماتكم إلى القلوب، عبر الأذان والعقول والأفهام، لأن الكلام الذي يخرج من القلب لا يصب إلا في القلب، راجين من الله عز وجل وإياكم الإخلاص في القول والعمل والنية والاعتقاد، وأن يتقبلنا الله سبحانه وتعالى في هذه الأيام المباركة، التي يلتجئ فيها العباد إلى الله عز وجل في ليالهم ونهارهم، راجين من الله القبول، راجين من الله الغفران، راجين من الله الفرغ، راجين من الله الشفاء لكل مريض، راجين من الله جبر الخواطر لأهلنا في سوريا وفي المخيمات ولكل مسلم ومسلمة، أينما كانوا، راجين من الله عز وجل أن ينظر نظرة رحمة يسعد بها القلوب، ونال بها المطلوب، إنه خير مسؤول، وإنه نعم المولى ونعم المحييب.



التجهيز مع اقتراب يوم عرفات

فضيلة الدكتور حفظكم الله سبحانه وتعالى؛ اقترب موقف عرفات، واقترب يوم عرفات، وفي الأعوام السابقة كنا في مثل هذه الأيام نهيئ أنفسنا، ونهيئ وسائل النقل، ونهيئ الطعام، ونهيئ المسير إلى عرفات، ليلاً نهاراً مشغولين في التلبية، مشغولين في الذكر، مشغولين في الدعاء، مشغولين في خدمة ضيوف الرحمن، في مثل هذه الأيام لا نعرف النوم إلا قليلاً قليلاً، ابتغاء مرضاة الله واستكمال أداء المناسك في الحج لخدمة ضيوف الرحمن، ولكننا الآن نجلس كل في بلاده، وكل في بيته، يرجو رحمة الله عز وجل ألا يحرمنا من الحج في الأعوام القادمة إن شاء الله، وأن يكتب لنا أجر الإحرام كما يقال، وأجر عدم الحج بسبب هذا الوضع، وقد اقترب وقت عيد الفطر وعيد النحر ويوم العيد، وكثرت الأسئلة حول هذه الأحكام أحكام الهدى، وأحكام الأضحية، وهذه الأضحية التي يتوسع بها المسلمون على الفقراء وعلى جيرانهم وعلى أهلهم، وهي من سنن النبي صلى الله عليه وسلم، أحببنا أن نتعرف على أحكام الأضحية، التي نحن بحاجة اليوم وخاصة لنا أخوة في المخيمات لا يصل إليهم رغيف الخبز إلا بشق الأنفس، ولا تصل إليهم لقمة الطعام.. ولنا أخوة يحتاجون لمثل هذه اللقاءات لعلنا نشد الهمم على أن نسارع، والذي يسر الله تعالى له المال إلى تطبيق سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم، الأضحية التي لها أجر عظيم عند الله، والتي نتعرف على أحكامها ومشروعيتها من فضيلتكم فما هي الأضحية حفظكم الله سبحانه وتعالى بداية؟ وما مشروعيتها في الكتاب والسنة؟

أيام العشر أعظم الأيام أجراً عند الله عز وجل: الدكتور بلال:

جزاكم الله خيراً، شيخنا الحبيب الدكتور حسن، وأحسن الله إليكم، وشكراً لهذه المقدمة الجميلة التي تحت همم الناس، وتستنهضهم للقيام بواجباتهم في هذه الأيام العظيمة، التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم كما روى ابن عباس رضي الله عنهما:

{ ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله تعالى من هذه الأيام - أي أيام العشر - قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في

سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء }

[أخرجه أحمد]



العمل الصالح طيب في هذه الأيام

فعلل الله عز وجل في هذه الأيام المباركة التي حُرِّمنا الحج فيها، لما نرى من هذه الأوبئة، نسأل الله أن يرفع الوباء والبلاء، لعل الله تعالى يكتب لنا أجراً عظيماً في هذه الأيام المباركة، وفي الأصل أخي الحبيب من يحجون بيت الله الحرام كل عام ربما عدد قليل من المسلمين، لكن العدد الكبير يبقى في بلاده فعلل الله عز وجل أراد لهذه الأيام المباركة في كل مكان، وفي كل بلد، وفي كل بيت، حتى لا يفوتنا أجر في هذه الأيام المباركة، فالعمل الصالح طيب في هذه الأيام، والإنسان يحب التجارة، كلنا تجار، إذا قيل له: نسبة الربح عشرون بالمئة يبادر فوراً، من من التجار الآن يربح عشرين بالمئة؟ فإذا كنت تتاجر مع الله وتقدم عملاً صالحاً في هذه الأيام فيضاعفه الله إلى سبعمئة ضعف، فالأيام هذه أيام طهر وبركة وخير، فما أحرانا جميعاً أن نتوجه بالأعمال الصالحة في هذه الأيام، صدقات، وبر، وطاعة، وإحسان، وأذكار، وكل ما فيه عمل صالح، وأذكر نفسي وإياكم بصيام يوم عرفة، فصيامه يكفر السنة الماضية والباقية كما قال صلى الله عليه وسلم، أما أول أيام النحر فتبدأ فيه عبادة عظيمة وهي عبادة الأضحية، التي سألتني عنها جزاك الله خيراً.



التقرب إلى الله تعالى بنية الأضحية

الأضحية كما يعرفها أهل العلم هي ما يذبح من بهيمة الأنعام، أي الإبل والبقر والغنم والماعز، هي ما يذبح من بهيمة الأنعام، تقرباً لله تعالى، أي النية فيها تقرب لله تعالى، وبنية الأضحية - تقرب إلى الله تعالى بنية الأضحية - وتذبح من بعد صلاة عيد النحر أي عيد الأضحية المبارك بعد صلاة العيد، متى أدى الإنسان صلاة العيد وانتهى منها يبدأ وقت الذبح، ويستمر إلى آخر يوم من أيام التشريق وهو رابع يوم من أيام العيد إنما قبل غروب الشمس، كله وقت للأضحية، لكن أفضله يوم النحر وهو أول يوم من أيام العيد، وهو يوم العاشر من ذي الحجة، أما مشروعتها فقد ثبتت في الكتاب والسنة والإجماع، فاما من الكتاب فقوله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ (2)

[سورة الكوثر]

فالأضحية من النحر، وهذه الآية كأنها لخصت الدين كله، فالدين صلة بالخالق وإحسان إلى المخلوقين، فالصلاة هي الصلة بالخالق بمعناها الواسع، والنحر هو الإحسان إلى المخلوقين بمعناه الواسع، أي هما حركتان؛ حركة عمودية نحو الخالق، بالصلاة والطاعة والتقرب إلى الله والحب والخوف والخشية، وحركة أفقية نحو الخلق بالإحسان، ومن عظيم الإحسان توزيع الطعام، ومن توزيع الطعام نحر الأضاحي وتقديمها، لا سيما أنها عبادة الوقت أي يوم النحر أحب عمل إلى الله أن تتم الأضحية، لا أن يتصدق بتمنيتها، وإنما نطعم الناس اللحم ونوزعه عليهم، أيضاً من مشروعية الأضحية قوله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (162)

[سورة الأنعام]

قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِنَّهَا كَالْحُكْمِ وَإِلَيْهِ تُجْزَىٰ (34)

[سورة الحج]

أما في الحديث فقد ثبتت مشروعية الأضحية في أحاديث كثيرة، منها ما رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها، قال صلى الله عليه وسلم:

{ ما عمل ابن آدم يوم النحر أحب إلى الله من إهراق الدم، وإنه ليؤتى يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدم ليقع من الله قبل أن يقع بالأرض فطيبوا بها نفساً }

[رواه الترمذي]

وانظر إلى قوله صلى الله عليه وسلم: وإن الدم ليقع من الله بمكان قبل أن يقع بالأرض، وتأمل هذا المعنى واستشعر ذاك المعنى، وأنت تضحى بأضحيتك، أن مكانها عند الله قبل أن يصل دمها إلى الأرض، ويقول صلى الله عليه وسلم:

{ من وجد سعة فلم يصحّ فلا يقربنّ مصلانا }

[مسند أحمد]

الأضحية ثبتت بالإجماع أيضاً فقد أجمع أهل العلم على مشروعيتها، ثم اختلفوا فقال جمهور العلماء: هي سنة مؤكدة. وقال بعض العلماء ومنهم الحنفية والأوزاعي وغيرهم: هي واجبة. والواجب عند الحنفية مرتبة بين السنة والفرض، لأنهم قالوا: إن قوله صلى الله عليه وسلم: **(فلا يقربنّ مصلانا)** يدل على وجوبها، وإلا ما توعد هذا الوعيد، لكن جمهور أهل العلم وما اختارته معظم دور الفتوى في العالم الإسلامي أنها سنة مؤكدة من تركها فقد حرم خيراً كثيراً.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم وحفظكم الله تعالى، سيدي ذكرت أفعالاً لأحكامها عند العلماء منهم من قال واجبة، ومنهم من قال سنة مؤكدة، إذ لا نقول بالوجوب على الإطلاق هناك آراء للفقهاء لكن متى تصح الأضحية واجبة؟

نحن نرى الناس الآن في فاقة وفقر شديد، هل تصل في بعض الأوقات وبعض الأزمنة الأضحية إلى مرتبة الوجوب نظراً لما يقع فيه الناس من فاقة؟ وأيضاً هل هناك أحكام تصح الأضحية بدل من أن تكون سنة مؤكدة تصح واجبة؟

متى تجب الأضحية؟

الدكتور بلال:

هي على الوجوب عند الحنفية والأوزاعي والليث، لكن اخترنا قول جماهير أهل العلم بسنتها، لكن عندما يكون هناك بلد فيه حاجة كثيرة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم:

{ ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم }

[أخرجه الطبراني]



في المال حق سوى الزكاة

فعندما يكون هناك نكبة وجالات من الجوع وحاجة وعوز شديد وفقر شديد، فعندها إن لم ينبر جميع القادرين والمقتدرين لمد يد العون إلى هذه الأماكن وبما فيها الأضاحي في موسم الأضاحي، والصدقات في غير موسم الأضاحي، ومد يد العون بالصحة والتعليم، والإغاثة من طعام وشراب وكساء ودواء، فعندها يأثم الجميع، يجب أن ننتبه إلى هذا المعنى، عندما نترك إغاثة الملهوف، ومن ضمنها الأضاحي في هذه المواسم، لذلك أقول: نحن مقتدرون من أهلنا الأحياء ومن غير أهلنا في سوريا، وكل العالم الإسلامي واحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

كما قال أهل العلم: في المال حق سوى الزكاة، الزكاة هي اثنان ونصف بالمئة، هذه لا خلاف فيها، لكن هناك حقوق أخرى عندما يكون أهل بلدك بهذه الأحوال، وذاك العوز فلا بد أن نقول: إنه يجب على كل مقتدر أن يمد يد العون، ويجب على كل مقتدر في هذه المواسم أن يبادر إلى ذبح الأضاحي، ولا أقول يضحي باضحية واحدة، وإنما أحياناً الإنسان يستطيع أن يضحي بعشر أضاحي، وخمس عشرة، وعشرين، فيجب أن يبادر جميعاً إلى الأضحية في هذه الأيام المباركة.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتورنا الحبيب، حقيقة أنا سمعتكم حفظكم الله تقومون بحملة لدعم أهلنا في القدس الشريف، وهذا عمل صالح وعمل أخوي بيننا وبين إخواننا المقدسين، وقد قمتم بهذا العمل ابتغاء مرضاة الله، لتعبروا عما تكن قلوبكم من المحبة والخير تجاه إخواننا المنكوبين في بيت المقدس، وفي فلسطين، وأهل الشام كذلك هم أهل نكبة وأهل عوز، رغم ذلك قمتم بهذه الحملة لدعم إخواننا في فلسطين من باب الإيثار، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة.

وسنرى أيضاً بعض قليل أو بعد أيام من يقوم من أهلنا في فلسطين بحملة لأهل الشام لإخواننا المعوزين والمشردين، لأننا كلنا أمة واحدة، وكلنا متعاونون نعمل تحت قول الله تعالى: **(وتعاونوا على البر والتقوى)**.

هكذا نجدكم دائماً، ونجد أهل العلم، وأهل الإيمان، وأهل التجارة الطيبة من أهل الإيمان، أنا أجد كثيراً من التجار المؤمنين الصادقين الصالحين في رمضان وسعوا بالإفراق والصدقات والمبرات على أهلنا في المخيمات، وأهلنا في سوريا المعوزين جزاهم الله عنا كل خير، ولا تريد أن نذكر الأسماء، إن الله يعلم من قدم ومن تصدق، وكذلك في عيد الأضحية هناك من انبرى إلى جمع الأضاحي لتقديمها، إلى أهلنا الفقراء أينما كانوا، وهذا يدل على أن الأمة ما زال فيها الخير الكثير، ما زال فيها أهل الإيمان، ورجال العطاء، ورجال البر، ورجال الحب، ورجال الإيثار، الأمة ما زالت بخير رغم ما نجد من بلاء وامتحان ووباء وظلم وتشريد، وهذا يحث الناس المتقاعسين وهم ميسورون بالمال، هذا يحثهم على العودة للاقتداء بالتجار الكرام أهل الإيمان وأهل العنى، وأذكر هذا المجال فضيلة الدكتور أحد الرجال الصالحين كان يمر على التجار في دمشق في سوق الحميدية وفي باب الجابية ويجمع في رمضان لأهلنا ولأهل الخير وللفقراء وللأرامل، مرة مرّ على تاجر فطلب منه، التاجر ضاق ذرعاً رجل يدخل وأخر يخرج، قال: فتفل في يد الرجل الذي يأتي ليأخذ المساعدة، فما كان من هذا الرجل الذي يسعى بالخير، ويقدم الخير للناس، ويجعل من نفسه خدماً لعباد الله، إلا أن مسح كفيه ومسح وجهه أمام التاجر وقال: جزاك الله خيراً هذه لي، فما لله؟ ألا يوجد عندك شيء لله؟ فإذا بذلك التاجر بيكي، ويلوم نفسه، ويفتح صندوق ماله، ويعطيه من المال ما يشاء إكراماً لصدره وتحمله لأنه جاء لله، والآن تحث الناس الميسورين أن يقدموا الخير، ويسارعوا في تقديم الأضاحي، هي فرصة سانحة لهم أن يقدموا في أيام العشر من ذي الحجة وفي يوم النحر هذا العطاء الكبير، الذي يقع ثوابه في يد الله قبل أن يقع على الأرض، فهنيئاً لمن سارع في هذه الأضاحي التي تتحدث عنها اليوم مع فضيلتكم جزاكم الله خيراً، لتتعرف الآن على حكمة الأضحية، وممن تكون الأضحية؟

من تجب عليه الأضحية؟

الدكتور بلال:

جزاكم الله خيراً، الأضحية كما قلنا سنة مؤكدة وواجبة عند بعض أهل العلم على من وجد السعة، طبعاً على المسلم الذي يجد السعة، المسلم البالغ العاقل الذي يجد السعة، والسعة كما ذكر أهل العلم هو أن يملك ثمن الأضحية زائداً على نفقاته ونفقات عياله، اليوم يعرف حاله أن معه مبلغاً يكفيه لآخر الشهر حتى يأتي الراتب الجديد، أو الدخل الجديد من تجارته، أو مبلغ يكفيه نفقة له ولعياله، الآن وفي العيد وربما بعد العيد بقليل معه مبلغ زائد سوف يبقى معه ويكفي لشراء أضحية هذا وجود سعة، يسن في حقه سنة مؤكدة أن يضحي، فقد وجد السعة، هذا معنى السعة كما ذكره أهل العلم، نسيت أول السؤال ماذا كان؟

الدكتور حسن:

السؤال ما حكمة الأضحية؟

حكمة الأضحية:

الدكتور بلال:



من حكم الأضحية التوسعة على الأهل والفقراء

الأضحية لها حكم كثيرة؛ من أعظم حكم الأضحية التوسعة على الأهل والأقرباء والفقراء والمساكين، كأن الله أراد في هذا العيد أن يدخل اللحم كل بيت، فاللحم هو أنفس طعام، ربما يأكله الأغنياء كل يوم في العام، الفقراء ربما يأكلونه مرة أو مرتين كل بحسب فقره، نسأل الله أن يوسع على الجميع، فأراد الله في هذا العيد في يوم النحر، أيام منى أيام أكل وشرب، أراد الله تعالى في هذه الأيام المباركة أن تتقاسم جميعاً وتتكافل جميعاً، فحكمة الأضحية التوسعة على الأهل والأقرباء ثم التكافل مع الفقراء والمساكين.

النبى صلى الله عليه وسلم يقول:

{ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاجِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِتَاءٍ وَاجِدٍ،

بِالسَّوِيَّةِ، قَهْمٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ }

امتدح الأشعريين لهذا التكافل، و النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول:

{ مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ زَادَ، فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى مَنْ لَا رَادَّ لَهُ فَذَكَرَ مِنْ أَصْطَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ حَتَّى رَأَيْتَا أَنْ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ }

[أخرجه ابن حبان]

انظر كيف فهموا عن النبي صلى الله عليه وسلم، من كان معه فضل زاد أي زيادة، هو عنده زاده يكفيه هو وأهله وعنده زيادة، قال: فليعد به على من لا فضل له. فيقول الصحابة: حتى ظننا أن لا حق لأحدنا في فضل، أي الصدقة ينبغي أن تكون في كل ما زاد على حاجتك، انظر إلى هذا الفهم عن النبي صلى الله عليه وسلم. فالأضحية من حكمتها التوسعة على الأهل والأقارب، لذلك يسن للإنسان أن يأكل منها، وأن يهدي منها، وأن يوسع على أهله منها، ثم يتكافل مع الفقراء فيوزع منها على الفقراء والمساكين، وسنأتي إلى طريقة التقسيم إن شاء الله تعالى.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتور، دكتور الآن تكلمنا عن الحكمة وعن مشروعية الأضحية وعن فضل الأضحية، وعن كل ما تقدم، الآن الأضحية مم تكون؟ هل ممكن أن تكون مثلاً بعض الناس يقول: إذا ذبحنا دجاجة أو ديكاً أو أرنباً أو غير ذلك، هل يجزئ ذلك أم هناك نوع معين من النعم يكون منه الأضحية وكما هي الأعمار بالنسبة لهذه الاضاحي؟

الأضحية من بهيمة الأنعام:

الدكتور بلال:

الأضحية تكون من بهيمة الأنعام، وهذا ما أجمع عليه الفقهاء الأربعة، وجمهور أهل العلم، بهيمة الأنعام أي الإبل والبقر والغنم والماعز، أما من يقول: تجزئ بدجاجة أو بأرنب فهذا ربما قاله بعض الظاهرية لكن لا يعتد به، الأضحية من بهيمة الأنعام، الغنم ينبغي أن يكون قد جاوز ستة أشهر، معظم المسلمين الآن يضحون بالغنم، يكون جاوز ستة أشهر وطعن في الشهر السابع، والماعز ينبغي أن يكون قد جاوز السنة وطعن في الثانية، البقر جاوز السنين وطعن في الثالثة، والإبل جاوز خمس سنوات وطعن في السادسة، هذه أعمار بهيمة الأنعام التي تجزئ فيها الأضحية، الغنم ستة أشهر، الماعز سنة، البقر سنتان، الإبل خمس سنوات.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتور هنا يستوقفني أمر، إذا نوى الإنسان الأضحية أو نذرها، هل تخرج من السنة المؤكدة إلى الواجب؟ إن قال: هذه لله أو هذه أضحية، هل تخرج أيضاً من السنن المؤكدة إلى الواجب تصيح واجبة؟

متى ينقلب حكم الأضحية من السنة إلى الواجب؟

الدكتور بلال:



إذا نُذرت الأضحية فهي واجبة بلا خلاف

إذا نذرنا فهي واجبة بلا خلاف، لأنها أصبحت نذراً، كأن يقول: نذراً على الله أن أضحي في عيد الأضحي، أي نذر أن يضحى، فأصبحت الأضحية بحقه واجبة، لأنه تحولت من أضحية هي سنة مؤكدة إلى واجب بلا خلاف، أما لو نوى الأضحية أي هو بدأ العشر فقال: أنوي إن شاء الله أن أضحي، ثم عرض له عارض أو وجد مشكلة، أو من غير سبب، طبعاً هذا تراجع عن فعل الخير، قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ (33)

[سورة محمد]

الإنسان نوى فليتابع، أي أنت في خير ما نويت الخير، لكن لا شيء عليه لأنه تراجع، لكن كما تفضلت لو أنه عيّن، أي عين الخروف وقال: هذه أضحية لله، فهذا انتقل فيها من السنة إلى الوجوب، بعد التعيين صار وجوباً، أما مجرد نية في القلب بأني سأضحي ولم يعلن أن هذه أضحية، وترك الأمر بأنه فقط في قلبه يريد أن يضحي ثم ترك فهذا لا شيء عليه، لكن فوت أجراً، وفوت خيراً كثيراً، أما لو عين فعند التعيين ينقلب حكم الأضحية من السنة إلى الوجوب.

الدكتور حسن:

هناك استفسار إذا اشترى الأضحية ونوى الأضحية، ولكنه عدل عن ذلك، ماذا عليه؟ هنا إذا اشترى الأضحية كما تفضلت وعين الأضحية ونوى الأضحية قبل العاشر من ذي الحجة، عندما دخل اليوم العاشر من ذي الحجة عاد عن نيته فهنا ما الحكم؟ هل وجبت عليه أم كذلك لا شيء عليه؟

على المسلم أن يضحي إن نوى ذلك وإلا فهو آثم:

الدكتور بلال:

ما دام عينها فهي أضحية لله، وأصبحت بحقه واجبة فإن تركها آثم، فإن مضى العيد ومضى وقتها ولم يذبح وقع في إثم، ترك واجباً، فعليه بالتوبة والاستغفار والصدقة، أي يذبحها صدقة لله لعل الله يكفر بها عنه تركه لوجوبها.

الدكتور حسن:

السؤال الآن بارك الله بكم، الأضحية إذا كان هناك نوع من الشياخ مخصية هل تصح الأضحية فيها؟

الخصي لا يعتبر من العيوب الممنوعة في الأضحية:

الدكتور بلال:

نعم تصح فقد ورد في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضحى بكيشين أملحين أقرنين، فدل فعله على الوجوب، وحتى إن بعض أهل العلم استحَبوا الخصي، لأن لحمه يصح أطيب كما قالوا.

فالنبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكيشين أملحين أقرنين، لذلك بعض أهل العلم استحَبوا ذلك، والبعض قالوا: لا، النبي ضحى بالخصي وضحى بغيره، فليس هناك استحباب أو فضل لأحدهم على الآخر، لكن هو جائز بلا خلاف.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم، طبعاً الخصي لا يعتبر من العيوب الممنوعة في الأضحية، تأتي وإياكم فضيلة الدكتور إلى سؤال مهم جداً، هذا السؤال ما هي شروط الأضحية؟ هل للأضحية شروط معينة بالذات حتى نتقيها من بين سائر الإبل أو البقر أو الغنم أو المعاز؟ هل هناك شروط خاصة للأضحية؟

شروط الأضحية:

الدكتور بلال:



الأصل أن تخلو الأضحية من العيوب كاملة

أول شرط: أن يملكها بمال الحلال فتصبح له، هذا أول شيء، ثم السن الذي ذكرناه ونكرره للفائدة أن يكون الغنم قد بلغ ستة أشهر، وأن يكون المعز قد بلغ سنة، وأن يكون البقر قد بلغ سنتين، وأن يكون الإبل قد بلغ خمس سنوات، ثم سلامتها من العيوب، والعيوب منها ما لا يجزئ فيه الأضحية، ومنها ما يستحب ألا يكون، فعموماً أن تخلو من العيوب كاملة، هذا هو الأصل، لكن إذا كان هذا العيب موجوداً في الأضحية فإن هذا لا يجزئه، وينبغي عليه أن يعيد، والا لا تقع منه الأضحية، هذه العيوب الظاهرة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم قال:

{ لَا يُصَحِّي بِالْعَرَجَاءِ بَيْنَ ظَلْعُهَا، وَلَا بِالْعَوْرَاءِ بَيْنَ عَوْزُهَا، وَلَا بِالْمَرِيضَةِ بَيْنَ مَرَضُهَا، وَلَا بِالْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْقِي }
[أخرجه الترمذي]

(بِالْعَوْرَاءِ بَيْنَ عَوْزُهَا) العوراء من فقدت إحدى عينيها أو الاثنين، وقال: بين عورها للتيسير على الناس، فهناك عور غير واضح، شيء بسيط في العين وهذه تجزئ، أما العوراء البين عورها فلا تجزئ في الأضحية.

(بِالْمَرِيضَةِ بَيْنَ مَرَضُهَا) هزيلة فيها مرض واضح حتى جعلها هزيلة منهكة، ربما لا تستطيع الوقوف، فهذه لا تجزئ، وهناك مرض مثل الرشح عند الإنسان، تجده متعباً فهذا ليس مرضاً يمنع من الأضحية.

(بِالْعَرَجَاءِ بَيْنَ ظَلْعُهَا) بين عرجها أي تعرج لا تستطيع المشي بشكل سليم، فهذه لا تجزئ.

(بِالْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْقِي) العجفاء هي الهزيلة جداً لا تكاد تقف على رجليها، هزيلة إلى درجة ألا تجد مَخاً في العظام، فهذه أيضاً لا تجزئ.

فهي أربعة العرجاء والعجفاء والمریضة والعوراء.

هناك عيوب أخف من ذلك لا تمنع الإجزاء، لكن الأفضل أن ينتقي الإنسان لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وهذا هدي لله تعالى، فالأفضل أن ينتقي الأفضل من الأصاحي، لكن تجزئ فيها من هذه العيوب مثلاً العضباء أي مقطوعة القرن أو الأذن، هذه تجزئ، مشقوقة الأذن فيها عيب ظاهري بسيط، هذه تجزئ، لو ضحى بها الإنسان فأضحيتها صحيحة، لكن الأفضل ألا يصحى إلا بالسليمة سلامة نهائية من العيوب، هذا الشرط الثالث.

الشرط الأول: الملك الحلال، والثاني: أن تكون في السن المحددة، الشرط الثالث: السلامة من العيوب، والشرط الرابع: أن تذبح في الوقت المحدد، قال النبي صلى الله عليه وسلم:

{ من كان ذبح قبل الصلاة فليعد }

[أخرجه البخاري]

أيام النحر يوم الأضحية وثلاثة أيام بعده كما قال سيدنا علي رضي الله عنه، وهذا مذهب الحسن البصري والأوزاعي والشافعي ومذهب جمهور الفقهاء كل أيام التشريق ذبح فيوم النحر وثلاثة أيام التشريق حتى قبل غروب شمس آخر يوم من أيام التشريق كلها أيام ذبح، وأفضلها أول أيام العيد وهو يوم النحر، ولكن لو ذبحها في الأيام الثلاث الأخرى فأضحيتها صحيحة ومجزئة وله فضلها ولا شيء عليه.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتور، بينما يحضر أخواننا الأسئلة إن شاء الله، فضيلة الدكتور ذكرت أن من أول شروط الأضحية والتقرب إلى الله عز وجل أن تكون من مال حلال، طبعاً هناك ما تجده حج إلى بيت الله الحرام وقد اعتصب الملايين، في سنة من السنوات حج معنا أحدهم في الثمانينات، كان قد سرق خمسين مليوناً تقريباً، معتد على أراضي الناس، ومغتصب أراضي الناس بالقوة وبالغضب إلى آخره، ذهب إلى الحج يريد أن يكفر عن ذنوبه، كلفه الحج في ذلك الوقت ثمانية وأربعون ألف ليرة سورية، ورجع يريد أن يدخل الجنة، أحدهم التقيت به، قال: أنا أبنی مسجداً في إحدى المناطق، وهو يملك كازينو على طريق معربا، على طريق الدريج، يستقبل الرافضات والعاشرات، وبنى مسجداً من هذا الكذب، قال: أنا لن أدع أحداً أحد يشاركني بالأجر، أنا فقط أريد أن أعمر مسجداً على حسابي.

وكذلك إذا كنا نأخذ الأضحية من اعتداء على الناس أو غضب، كما يفعل الآن في بعض البلاد التي تقف على الحواجز وغيرها وتأخذ أموال الناس بالغضب وبالإكراه وتأتي نريد أن نصحي بعشر ذبائح، عشر أصاح لله، هذه الأعمال ما تقولون فيها دكتور؟

حقوق الله وحقوق العباد:

الدكتور بلال:



حقوق العباد منسبة على المشاحجة

إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، حقوق الله منسبة على المسامحة، فحق العباد لا يسقط بحج ولا بعمره ولا بأضحية، حق العباد إما أن تؤديه أو أن تطلب منه السماح، فإذا عجزت عن أدائه فلا بد من أن تصدق بهذا المال الذي لم تعد تستطيع الوصول لصاحبه، أما أن تأكل المال الحرام ثم تجح بيت الله الحرام وتقول: رجعت من ذنوبي كيوم ولدني أمي فهذا فهم مغلوط ما أراده رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث، فحقوق العباد لا تسقط إلا بالأداء أو المسامحة، ثم من يأتي بمال حرام ويشترى به أضحية فهذا الرجل قدم سيئاً للطيب جل جلاله فإله لا يقبل منه، أخي الحبيب: العمل حتى يقبل عند الله يجب أن يكون خالصاً وصواباً، خالصاً ما أنتغي به وجه الله، قد يقول: أنتغي به وجه الله، ما أخبرت أحداً وأنا أريد أن يأكل الفقراء، هل عملك صواب موافق للكتاب والسنة؟ لا يكفي أن يكون خالصاً، لا بد أن يكون خالصاً وصواباً، إنسان عمل حفاً خبيراً يجمع ربه للجمعيات الخيرية للإنفاق على أخواننا المحتاجين في غزة أو في سوريا أو في أي مكان، لكن هذا الحفل جاء بمعنى رافضة والعباد بالله، وجمع التذاكر، وقال: هذه لوجه الله، تقول له: بنس ما فعلت، فالله لا يقبل عملاً إلا أن يكون صواباً، وعملك ليس صواباً، فالله لا يقبل عملاً إلا أن يكون صواباً، وعملك ليس صواباً، والذي يصحى بمال مسروق أو مغتصب، فقد يقول: إنه خالص لوجه الله، وأنت في ذلك، لكن هل هو صواب؟ لا والله ليس صواباً، والله لا يقبل إلا الطيب، ولا يقبل إلا ما كان خالصاً وصواباً، فلتنحرج الحلال في أموالنا، ونقدم لله تعالى من أطيب مالنا ومن جلاله، ونرد المطالم إلى أهلها قبل الأضحية، شخص اعتصب بيت أحته بالميراث ولم يعطها حقها، لا يقول: سوف أضحي الآن، أرجع إلى أختك حقها ثم صح لله عز وجل.

في بعض القرى يمنع النبات من الميراث، لا يعطي الميراث للنبات، حتى لا يذهب المال للصره! نقول له: اقسيم لأخواتك من الميراث وقل كلمة حق بين أهلك وإخوانك، ثم اذهب وضج، شريك أكل مال شريكه انتظر قليلاً أذ المال لشريكك، ثم اذهب إلى الأضحية، فالله طيب لا يقبل إلا طيباً.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتور، لنقرأ هذا السؤال حفظكم الله سبحانه وتعالى، السائل يسأل غالباً الأستاذ أحمد الحاج علي حفظه الله، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، هل الأضحية واجبة في كل عام أم تكفي لمرة واحدة في العمر؟ جزاكم الله كل خير.

الأضحية واجبة أو سنة مؤكدة في كل عام مرة:

الدكتور بلال:

هي واجبة أو سنة مؤكدة في كل عام مرة، إذا جاء وقتها وكان الإنسان حياً يرزق.

ليست في العمر مرة كما هو الحج، كما قلنا الأضحية عندما نقول: هي سنة مؤكدة فهي سنة مؤكدة في كل عام لمن وجد السعة، ومن يقول: إنها واجبة فهي واجبة في كل عام، لمن وجد السعة.

الدكتور حسن:

سؤال آخر حفظكم الله، هل هناك لمن نوى الأضحية قبل دخول أيام ذي الحجة مثلاً ألا يقص شعره أو أطافره وإن فعل وقص الأطافر أو الشعر هل تبطل الأضحية أم هذا العمل مكروه فقط؟ جزاكم الله كل خير، هذا السؤال يتكرر جداً وشاع هذا السؤال بين الناس، حتى أن بعض الناس يقولون: لا يصح أن تمشط شعرك، أو تغتسل، لا يصح أن تغير ملابسك، لا يصبر، كثير من الناس دخلوا في سين وجيم، من خلال وسائل التواصل الاجتماعي، لذلك كان هذا البرنامج لتبين الأحكام الصحيحة في مثل هذه الأمور، جزاكم الله عنا كل خير.

الأحكام الصحيحة لمن أراد أن يضحي:

الدكتور بلال:

صح في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم:

{ إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أحدكم أن يضحي فليمسك عن شعره وأطفاره حتى يضحي }

[أخرجه مسلم]

أنا أردت أن أضحي قبل العشر ودخل العشر، يوم ثلاثين ذي القعدة أتيتوا هلال ذي الحجة فمن لحظة إبتاهم وحتى ذبح الأضحية فإنه لا ينبغي لي أن أخذ من شعري وأطفاري، هل هذا على الوجوب أم على السنة والاستحباب؟ الإمام أحمد ذهب إلى أنه واجب، لكن قال: لو ضحى من غير أن يقوم بذلك فأضحيتة صحيحة. الإمام أحمد قال: الإمساك عن الشعر والأطفار واجب، لكن لو أن إنساناً ما أمسك وضحى رغم أنه نوى الأضحية قبل العشر ثم لم يممسك وضحى فأضحيتة صحيحة مجزئة.



تيسن لمن يضحي ألا يأخذ من شعره وأطفاره

وذهب جمهور أهل العلم إلى أن هذا على السنة، وليس على الوجوب، فيسن لمن دخل العشر وأراد أن يضحي ألا يأخذ من شعره وأطفاره حتى يضحي، لماذا؟ قالوا: والحكمة في ذلك أن يتشبه بالمحرم، وأن يؤخر ذلك حتى يغفر له كله، أن يتشبه بالمحرم لكن هل هو إجماع؟ لا، بعض الناس يظنون أنه إجماع، لا يجوز له أن يقرب زوجته، ولا يتطيب، لا أبدأ، فقط لا يأخذ من شعره ولا من أطفاره، وهذا الحكم أو هذه السنة خاصة بمن دفع المال للأضحية وليس لأهل بيته؛ زوجته وأولاده، إن هذا الحكم ما ذكرناه الآن كونه جاء فهذا مهم جداً، الأضحية تجزئ عن الرجل وعن زوجته وعن أولاده، وإذا عنده أحد في البيت والده، والدته، عمه، وعمته، يسكنون معه تجزئ عن الرجل وأهل بيته، أي لا يسن لكل واحد أضحية، تكفي أضحية واحدة، ولو ذبح كل واحد الابن مثلاً يعمل وأراد أن يذبح، لا يوجد مانع، زيادة خير، لكن تجزئ الأضحية عن أهل البيت.

الغنم أضحية عن أهل البيت، البقر يشترك بها سبعة، والإبل يشترك بها سبعة، أي تجزئ شُعب بقر، شُعب ناقة، أو خروف، أو ماعز، عن الرجل وأهل بيته، فالرجل فقط الذي دفع المال، صاحب المال هو الذي يسن له ألا يأخذ من أشعاره وأطفاره حتى يذبح أضحيته، البعض يوكل، يعتقد أنه يتخلص من سنية ترك الشعر والأطفار فيوكل أحداً آخر، ويقول لك: أنا وكلت فلاناً فلا يوجد عليّ شيء، لا، أنت الذي يجب أن تقوم بالسنة إذا أردت أن تدفع، من يدفع ثمن الأضحية هو الذي يسن في حقه وليس الموكل حتى تنتبه لهذا الموضوع.

ثم أمر آخر إنسان ما نوى فما عليه سنة الإمساك عن الشعر والأطافر، لو نوى في السادس من ذي الحجة قال: أنا سأضحي إن شاء الله، يممسك من عند نيته، وكما قلنا على السنة والاستحباب وهو قول جمهور أهل العلم وليس على الوجوب، وما قال أحد من أهل العلم إنه لو ترك ذلك فإن أضحيته لا تجزئ، حتى الإمام أحمد الذي قال بأن الأمر هنا (فليمسك عن شعره وأطفاره) للوجوب قال: لكن أضحيته صحيحة، ولو ترك ذلك الواجب، هذا والله أعلم.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم دكتور، وجزاه الله خيراً الأستاذ أحمد الحاج علي يسبقنا في الأسئلة التي هي من محاور اللقاء، حياكم الله سبحانه وتعالى، طبعاً بيتكم ببارك الله فيكم أن الأضحية يجوز أن يشترك فيها الاثنان والثلاثة والأسرة؟ وهل يجوز أن يجتهد فيها أكثر من جمع كبير؟ مثلاً إذا ما عندهم المال، عائلة مثلاً من خمسة عشر أو عشرين أو ثلاثين شخصاً، عائلة كاملة، هل يجوز أن تشترك في هذه الأضحية؟ والنية تكون من الذي يصحى فقط؟ كيف تكون؟

والسؤال الذي يليه من باب الاستفسار أيضاً ذكرتم زمن الذبح، زمن ذبح الأضحية، الذي هو في يوم النحر وأيام التشريق، مكان ذبح الأضحية هل يكون في مكة ومنى فقط أم يكون في أي مكان؟ أذا بيان السؤال الأول، الأضحية تكون للشخص أو للشخصين أو للأسرة إن كانت كبيرة أو لجمع من الناس، والثاني أين يكون الذبح مكان الذبح؟

الفرق بين الإجزاء وبين الفضل والأجر:

الدكتور بلال:



الأضحية إذا كانت شاة

إذا تفرق أخي الحبيب بين شيئين بين الإجزاء وبين الفضل والأجر، بالنسبة للإجزاء الأضحية إذا كانت شاة تجزئ عن أهل بيت واحد، أنا الآن أسكن في بيتي، عندي زوجتي عندي أولادي، أمي تسكن معنا، عمتي كبيرة في العمر تسكن معنا. هؤلاء جميعاً تجزئ عنهم أضحية واحدة، أي يحصل السنة للجميع، لكن عندما يذبح الإنسان أضحيته النبي صلى الله عليه وسلم أشرك في الأجر، قال: هذه عني وعن من لم يصح من أمتي.

فلو أن إنساناً له والدان متوفيان وأشركهما في الأجر، فهذا يصح عند جماهير أهل العلم، ولو لم يوص، لو أن متوفى أوصى، فقال: أنا من ثلث المال أريد أن تخرجوا لي أضحية كل عام لمدة عشر سنوات، أو في العام بعد الوفاة مثلاً، فهذه لا بد من تنفيذها وصية وتجزئ عن الميت، لكن لو لم يوص فجمهور أهل العلم قالوا: يجوز فهو من باب الصدقات التي تدفع عن الأموات، إذا في الفضل يمكن أن أشرك معي، فأقول: هذه عني وعن والدي ووالدتي، وعن وعن في الأجر، أما في الإجزاء، فأهل البيت تجزئ عنهم شاة، أنا عندي ولد متزوج وعنده أولاد، هذا له أضحية وحده، هو يريد أن يصحى عنه وعن زوجته وأولاده إذا وجدت السعة، طبعاً، عندي بنت متزوجة وعندها زوج، زوجها يصحى عنها وعن أولادها وعنه، فكل أهل البيت لهم أضحية، وهذه الأضحية إذا كانت عنماً لا يصح الاشتراك بها، أما إذا كانت بقرة فسبعة بيوت تشترك بثمنها وتصحى، إذا كانت إبلاً أيضاً سبعة بيوت.

يوجد لطيفة حلوة جداً: أهل بيت ستة أشخاص أو سبعة، الأولاد يعملون ويحلبون مصروفاً، ولم يتزوجوا في بيت أبيهم، شخص واحد الذي يدفع ثمن الأضحية هو الأب، لكن أولاده كل واحد قدم عشرة دنانير لأبيه هبة، أنا أريد أن أساهم، صار المال مع الأب فدفع ثمن الأضحية عنه وعن أهل بيته، هنا لم يشتركوا في الشاة، هو بيت واحد اشتركوا بالمال فوهبوه لوالدهم فأصبح ملكاً لوالدهم، الآن الأب ذبح بماله وما وهبه له أولاده عنه وعن أهل بيته، هذه لطيفة ذكرها أهل العلم، لأنه أحياناً يكون الأب مثلاً ليس مقتدرراً كثيراً، والأولاد يعملون وأرادوا أن يشاركوا، لا يوجد مانع، لا نقول إنها أجزاء عن عدة، لا، هي أجزاء عن بيت واحد، لكن دفعوا الثمن لوالدهم كهبة، والأب دفعه وصحى عنه وعن أهله بيته.

مكان الأضحية:



كل إنسان يذبح الأضحية في بلده

تم سألت عن مكان الأضحية، ليس لها مكان، الهدى شيء آخر، هدي التمتع بالقران هذا شيء آخر يذبح في الحرم، لكن الأضحية كل إنسان يذبح الأضحية في بلده، حيث يقيم هذا في الأصل، لكن لو أن إنساناً - مثل حالتنا نحن السوريون - يعيش في بلد آخر، والحاجة في بلده أشد في الداخل السوري الفقر والعوز شديد، فلا مانع أن نوكل من يذبح الأضحية في بلده، الأصل أن يصحى في البلد الذي يقيم فيه، لكن في حالات وجود عوز في مناطق أخرى أو في حالتنا وقد تفرقنا في بلاد الله - نسال الله أن يعيدنا وإياكم إلى بلادنا سالمين غانمين - ففي هذه الحالة يجوز للإنسان أن يوكل في بلده من يصحى عنه إذا كانت الحاجة أشد، أو إذا كان أهله يسكنون هناك وأحب أن يعطيهم.

كيفية تقسيم الأضحية:

ويسن للمصحى - وهنا أجب عن سؤال سأله الأخ أحمد جزاه الله خيراً - يسن أن تقسم الأضحية أثلاثاً، هذا ذكره ابن مسعود رضي الله عنه وابن عمر رضي الله عنهما، قال: ثلث لنفسه، ويسن ألا تطعم حتى يعود، النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل يوم الفطر يطعم ثم يذهب للصلاة، لكنه كان في يوم النحر يذهب للصلاة ثم يعود فيأكل من أضحيته، فيسن للإنسان أن يأكل من أضحيته، فيأكل ثلثها، ويوزع على الأقرباء ثلثها، وهنا نقول الجيران ربما ليسوا بحاجة لكن يريد أن يتألف قلوبهم بالإحسان إلى الجار، وهنا جار عني لكن أحب أن يهديه لا مانع من الإهداء، ويتصدق بالثلث الثالث.

لكن في حالتنا نقول: إذا كان المكتفون كثيرين حولك حاول أن تكون حصة الفقراء أكبر لأن الحالة صعبة، أما بحالة السلام والأمن فثلاثة أثلاث، وعلى جميع الأحوال لا مانع من أن تأكل وأن تهدي وأن تتصدق.

وثلاثة أثلاث هو ما ذكره أهل العلم وهو حل جيد.

الدكتور حسن:

جزاكم الله عنا كل خير دكتورنا الغالي، أخونا أبو زاهر أكد قضية كيفية توزيع الأضحية كما بينتم أنها توزع ثلاثة أثلاث، ثلث للمضحي، وثلث للأهل والجوار والأرحام إن دعاهم أو أعطاهم أو أهداهم إن كانوا أغنياء أو كانوا فقراء، وثلث الثالث للفقراء.

وإن أحب أن يعطي الفقراء النصف فلا يوجد مانع، وإن أحب أن يهديهم، لكن يأكل من باب التبرك في الأضحية أيضاً لا مانع، الآن الاستفسار هل يجب على المضحي أن يباشر أضحيته بنفسه أم يسن له التوكيل؟

ذبح المضحي أضحيته بنفسه أو يوكل عنه من يريد:

الدكتور بلال:

يسن ولا يجب، النبي صلى الله عليه وسلم باشر الذبح بنفسه وضحي بكبشين أملحين، صلى الله عليه وسلم لكن لم يقل أحد بأنه يجب، فمن الناس من يحسن ذلك، ومنهم من لا يحسن، فإن لم يضح بنفسه استحَب له أن يشهد أضحيته إن استطاع، أحياناً يذبحها كما قلنا يوكل في بلد لا يشهدها، وهذا الاستحباب من حديث: ((فومي إلى أضحيتك فاشهدها)) للسيدة عائشة رضي الله

والحديث ضعيف ضعفه أهل العلم لذلك ما قالوا بالسنية وإنما قالوا باستحبابه، يستحب له أن يشهد أضحيته، ويسن أن يباشر الذبح بنفسه إن استطاع، وإلا يوكل غيره اللحم أو من يستطيع الذبح.

الدكتور حسن:

الاستفسار الآن - حفظكم الله تعالى - أجرة الجزار الذي يذبح هل تعطى من لحم الأضحية أو من جلده أو من غير ذلك، والأمر الآخر نجد بعض الناس يأتون بالأضحية فيزينونها باللورود ويزينونها بأمر حتى تبدو رائعة وجميلة عند الذبح، فما قولكم في ذلك؟

أمور أخرى متعلقة بالأضحية:

الدكتور بلال:



لا يجوز إعطاء الجزار الجلد أجرة له

بارك الله بكم يا سيدي، أولاً: لا يجوز لإنسان أن يعطي الجزار الجلد أجرة له، لكن يمكن أن يهبه الجلد هبة بعد أن يوفيه أجره كاملاً، يسأله: كم تريد أجرة الذبح؟ يقول: أريد مئة، هذه مئة، ثم يقول: وأنا أهديك هذا الجلد هبة، لأن ديب الجلود صعب اليوم.

أو يأخذه ويذبحه ويضعه في البيت، هكذا جدتي وجدتك بالشتاء كانوا يضعونه تحت الأرجل ليندثوا فيه، هو جميل في البيت، لكن لو أنه أحب أن يهديه للجزار ليبيعه ويتفجع به أو يفعل به ما يشاء لكان هبة بعد أن يعطيه أجره، وقد ثبت ذلك في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

{ من باع جلد أضحيته فلا أضحية له }

[صحيح الجامع]

من باع جلد أضحيته فلا أضحية له، ويقول علي رضي الله عنه: " أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنة، وأن أتصدق بلحومها وجلودها، وألا أعطي الجزار منها شيئاً "، أي على سبيل الأجرة وقال: نحن نعطيهم من عندنا والحديث متفق عليه.

نحن نعطيهم من عندنا الأجرة من مالك، لأن هذه الأضحية لله كلها، فإذا أعطيتهم من جلدها فكأنك ضحيت بالأضحية كلها إلا الجلد، أو قلت له: أجرك قطعة لحم، لا، أجرك تعطيه إياه مالا، ثم إن أحببت أن تهدي اللحم لأنك تعرفه فقيراً أو هو من أقرباتك أو تحب أن تهديه فلا مانع، بعد الأجرة أهده ما شئت، لكن قبل الأجرة، الأجرة من عندك وليس من الأضحية، لا من لحمها، ولا من جلدها.

الدكتور حسن:

نعم ذكرت لكم بعض الناس يأتون بالأضحية وقد زينوها ووضعوا لها الزينة لتكون أجمل حلة وهم يقدمونها لله عز وجل، فما تقولون في ذلك؟

الدكتور بلال:

لا نقول يسن لكن يستحب، الإنسان يقدم لله تعالى، أنت اليوم إذا أردت أن تقدم هدية لشخص تأخذها وتضع لها غلافاً جميلاً وشريطاً أحمر، هذا من لطائف المؤمنين، من حسن تعاملهم، من باب الاستحباب لا مانع، وله دليل في السنة لكنه دليل عام، وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال صلى الله عليه وسلم: " لما صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا بناقته فاشعرها في صفحة سنامها الأيمن - أي مثل الحجامه بصفحة السنام، هذا يسمى إشعاراً - وقلدها - وضع لها قلادة - حتى يعلم أن هذه الهدية للحج "، فالإشعار والتقليد من السنة في هدي الحج، فلو أن إنساناً أراد أن يحملها لا سيما إن كان عنده أولاد في البيت وأراد أن يفرحهم بذلك ويقدم هديته لله - ولله المثل الأعلى - بهذا الشكل لا مانع على سبيل الاستحباب لا الوجوب أو السنة.

الدكتور حسن:

جزاكم الله خيراً.

سؤال الأستاذ أحمد الحاج علي الأخير في الأضحية يذكر بسؤاله رجل ضحى وعنده أولاد وبنات في بلدة ثانية، هل يصح أن يرسل لهم من الأضحية إلى البلد الثانية؟

الدكتور بلال:

يصح لا حرج هو ذبح بالوقت وانتهى الأمر، وصحت أضحيته، الآن يرسل ما شاء لو لغير بلاد لفقراء في بلاد أخرى، أقرباء في بلاد أخرى مادام يحفظ اللحم بنقله، دون أن يعرضه للتلف، لا حرج إن شاء الله.

الدكتور حسن:

جزاكم الله خيراً، أخواننا ننتظر أسئلتكم باقي معنا خمس دقائق ننتظر أسئلتكم، ونعرج بشكل مجمل وبشكل سريع فضيلة الدكتور على أمر آخر بعد أن استكملنا الكلام على الأضحية قدر الإمكان وإن كان هناك أسئلة أخرى فلا مانع، ذكرتني فضيلة الدكتور عندما تكلمت عن قضية الميراث والأولاد الذين يحرمون البنات من أجل ألا يعطى الصهر وإلى آخره، الآن هناك ظاهرة خطيرة جداً يقوم بها بعض المسلمين وخاصة في سوريا وغيرها، تصور أن الأبناء صار عندهم أولاد، وعندهم بيوت، وعندهم عقارات، فمن أجل أن يحرموا الأب والأم من ميراثهم يكتبون أرزاقهم وميراثهم لأولادهم، وأبائهم وأمهاتهم على قيد الحياة، وبعض الأزواج يفعلون ذلك، وبعض البنات يفعلن ذلك، بلغني أن إحدى البنات عندها أولاد تريد أن تكتب ميراثها لأولادها لتحرم أباهما، وآخر كتب كل ما عنده لأولاده ليحرم أباه وأمه من الميراث فجاءت الأحداث في سوريا فذهب كل ما يملك، حرم أباه وأمه فحرمه الله مما يملك، فما تقولون في هذا الأمر، وهذا السؤال على الجانب من هذا اللقاء.

توزيع الميراث وأهميته:

الدكتور بلال:



الله تعالى تولى توزيع الميراث لأهميته

جزاكم الله خيراً يا سيدي حسبي الله ونعم الوكيل، الله تعالى تولى في عليائه توزيع الميراث لأهميته، فما جاء توزيع الميراث في السنة، غالب الأحكام التفصيلية تأتي في السنة، لكن أحكام الميراث جاءت بآيات تتلى إلى يوم القيامة، لا أقول السنة من باب الإنقاص من قدرها معاذ الله السنة تشريع، وحجيتها كحجية القرآن في وجوب العمل بها، وإن كان القرآن الكريم هو الأعلى قدسية بلا شك، لكن أقول: إن الله تعالى لم يترك التفصيل في أحاديث وإنما جاء في قرآن يتلى إلى يوم القيامة لأهمية الأمر، فالآن عندما يأتي إنسان وينازع - والعياذ بالله - أنا أقول سامحني بهذه الكلمة، ينازع الله تعالى في روبيته لأنه يريد أن يوزع الميراث كما يريد، يقول لك: هذا ابني كان جيداً معي أريد أن أكتب له كل أملاك، أو يقول لك: أنا أريد أن أسجل للأولاد من أجل ألا يذهب المال لصهري، أو يقول لك: أنا سوف أسجل لأنني مريض إذا جاء أجلي من أجل ألا يرث أبي وأمي، أريد كل شيء لأولادي، أو يقول لك: أنا لا يوجد عندي ذكور، فسوف أسجل للبنات كل ما أملك حتى لا يرث أخوتي، ومن قال لك إنك تملك هذا الحق؟ من قال لك إن هذا من حقك؟ هذا ليس حقاً لك، هذا المال مال الله، قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَأَنوَهُمْ مِنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ (33)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْعِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُتَخَلِّفِينَ فِيهِ قَالُوا آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْعِقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ (7)

[سورة الحديد]

يدك على المال يد أمانة لا يد ملك، فأنت لا تملك المال حقيقة، المالك هو الله، كان الأعرابي إذا سئل: لمن هذا؟ يقول: هو لله في يدي، فأنت مالك لله في يدك، والله تعالى هو الذي يتصرف فيه، نعم قد يكون هناك هبة لأحد الأولاد، عنده ولد لا قدر الله معاق، بنت لم تتزوج، خصصتها بشيء لا مانع، الإسلام فتح لك مجالاً، لكن أن تتصرف بمالك من أجل أن تحرم أحداً من الميراث، إن الرجل ليعبد الله أربعين سنة ثم يضار في الوصية فتجب له النار والعياذ بالله.
فأنت لا ينبغي لك أن تتصرف بالمال، المال مال الله، وأنت ليس لك حق في التصرف في توزيعه، دع الأمور لما قسمه الله تعالى، وإياك أن تنازع الله عز وجل في أحكامه وتشريعه، فإن الله تعالى - والعياذ بالله نسأل الله السلامة - لبالمرصاد، فلتنتق الله قبل أن تأتي عقوبة الله.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم على هذه الإجابة، دكتور وفوق ذلك كما بينا أن الابن أو البنت عندما تريد حرمان والدها أو والدتها أو أختها لكن الأب والأم النبي صلى الله عليه وسلم قال: " أنت ومالك لأبيك "، إذا كان المال بالأساس وهباً للوالدين، للأب، فأنا أريد أن أحرم الأب أي عقوق هذا؟! بالإضافة إلى التعدي على حق الله عز وجل، أي هنا العقوبة والذنب مصيبة والذنب مضاعف ببارك الله فيكم.

بارك الله فيكم، سأل أحونا الأستاذ أبو زاهر هل يصح تصوير الأضحية عند الذبح؟ وكيفيه الذبح وإطلاق النية؟ هل التصوير جائز؟

حكم تصوير الأضحية:

الدكتور بلال:



التصوير ينازع الإخلاص لله تعالى

لن أقول: ليس جائزاً، لأنه لا يوجد ما يمنع شرعاً، لكن تهمني النية، كل إنسان حكيم نفسه، أقول: لا شيء ينازع الإخلاص لله تعالى اليوم كالتصوير، جميل أن يتصور الإنسان وهو بالحرم، أن يأخذ صورة أمام الكعبة، كلنا نحب ذلك للذكرى وكذا، أما أن يصح بدن الإنسان أننا الآن نحن نذبح، والآن نضحى، والآن نصلّي، والآن أطوف، وبكل لحظة ونقل على الفيسبوك وصور على الفيسبوك هل يستطيع قلبك أن يسلم مع ذلك؟ أنا شخصياً والله أخاف على قلبي، لا يستطيع قلبي أن يسلم مع التصوير دائماً.

فأنا لا أقول حرام أبداً، ولا أنكر على أحد ذبح أضحيته وصورها، أو أرسلها لأهله وأولاده، أما نشرها بشكل عام فأخشى على الإنسان من الرياء، إذا كان يملك سلامة نيته ووائق من إيمانه فعلى الربح والسعة، أما إذا خاف أن يزاحم التصوير إخلاصه فليدعه أو ليحمله بينه وبين أهل بيته، أي بين العائلة من باب فرحة العيد وضحينا وكذا لا يوجد مانع إن شاء الله.

الدكتور حسن:

ماذا يردد الذي نوى الأضحية ماذا يقول عند الأضحية؟

ما يقوله الإنسان عندما يضحى:

الدكتور بلال:

النية موضعها القلب كما تعلم، لكن بسن لمن أراد أن يضحى باشر الذبح بنفسه أو إذا باشر اللحام الذبح أن يقول من دفع المال: بسم الله والله أكبر اللهم هذا عني وعن أهل بيتي، وإذا كان يريد أن يشرك والديه المتوفيين أو كذا، اللهم هذا عني وعن أهل بيتي وعن والدي رحمها الله، لا مانع، النبي قال: " هذا عني وعن أهل بيتي وعن من لم يضح من أمتي "، صلى الله عليه وسلم.

بسم الله والله أكبر اللهم هذا عني وعن أهل بيتي، ويشرك من شاء في الأجر من المسلمين ومن أهل بيته.

الدكتور حسن:

بارك الله فيك، سيدي أتيتم على التصوير من باب التبيان - حفظكم الله - أفواج الحج السوري قد يضطرون للتصوير بشكل مباشر، تصوير المحاضرات، تصوير الطواف، تصوير السعي، تصوير الوقوف بعرفات، من أجل نقل الخبر والذكر والدعاء إلى أهل الحجاج ليشركوهم معهم في العمل الصالح وفي الدعاء وفي العبادة، ولتشجيعهم على أداء نسك الحج في الأعوام القادمة، أرجو من الله ألا يكون في ذلك رياء ولا سمعة من أجل ألا يأخذ أخواننا رؤساء المجموعات على خاطرهم يقولون: والله الشيخ تكلم علينا وكذا، لذلك نحن أردنا أن نبين حفظكم الله.

إيداء بعض الطاعات أو بعض النسك تشرك الآخرين في الأجر: الدكتور بلال:



الانتباه إلى سلامة القلب

الأخوة الذين يقومون على المجموعات -جزاهم الله خيراً- نواياهم طيبة ومحفوظة عند الله إن شاء الله، أنا قصدت آحاد الناس يجب أن أنتبه لسلامة القلب، فلا يوجد ما يمنع من التصوير، لكن أنتبه إلى سلامة قلبي، أنا شخصياً كفرد، أقوم بعبادة وطاعة لله عز وجل، أنتبه إلى سلامة قلبي، فإن كانت النية واضحة، لا رياء ولا سمعة كما تفضلتم، وكانت النية حث الناس على الخير فلا مانع أنعم بها وأكرم، اليوم هذه الوسائل التي شرعها الله والتي بين أيدينا أو التي اخترعت اليوم أصبحت وسائل الدعوة وأنا وإياك تصور الآن، وإن شاء الله قلبنا سليم ولا نريد رياء ولا سمعة، وإنما نريد أن يصل الحق إلى الناس، ونستخدم الوسائل المتاحة، فلا مانع إن شاء الله، ويبقى للإنسان عبادته بينه وبين ربه، قيام الليل، الصدقات، هذه إخفاؤها أولى، أما التي فيها تشجيع على الناس فهنا أذكر قوله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَيَعْلَمَهَا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَتُكْفَرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (271)

[سورة البقرة]

هذا إيداء لماذا؟ حتى تشجع الناس على الخير، في دمشق أقيم حفل لجمعية خيرية من أجل جمع التبرعات، لم يكن هناك إعلان، كل واحد يكتب ويضع بالظرف ويسلمنا، فرمما جمعوا مئة ألف، عندما قالوا بالإعلان قام تاجر قال: مئة ألف، قام الثاني قال: مئتان، فجمعوا مليون، عشرة أضعاف في المجلس نفسه عند الإعلان، لا أتهم هؤلاء بأنهم رأوا الناس، لا والله، لكن تشجيع، تنافسوا بالخير، لماذا فلان أحسن مني؟ أنا أريد أن أقدم، فصار هناك تنافس بالخير، قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَيَعْلَمَهَا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَتُكْفَرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (271)

[سورة البقرة]

عندما تتوجه الصدقة إلى فقير بعينه لا تصوره أنت وتعطيه تذله مثلما تفعل بعض الجمعيات الخيرية، لا، أرجوك، ادخل إلى بيتي، بينك وبينه لا تصور شيئاً أبداً، عندما تكون الصدقة لفقير بعينه أخفها، وعندما تكون الصدقات لجمعية خيرية لمجموع فقراء أبدي الصدقة حتى يتشجع الناس على العطاء، فلذلك كما تفضلتم أحياناً إيداء بعض الطاعات أو بعض النسك أو بعض الأذكار تشرك الآخرين في الأجر مع سلامة القلب إن شاء الله.

الدكتور حسن:

بارك الله بكم فضيلة الدكتور، حقيقة الوقت أخذنا، وكان الموضوع شيقاً جداً وممتعاً ونافعاً، نريد أن نسأل سؤالين موجزين عن قضية الهدى، ما الفرق بين الهدى وبين الأضحية؟

الفرق بين الهدى والأضحية:

الدكتور بلال:



الهدى ما يهدى من النعم إلى الحرم

الهدى ما يهدى من النعم إلى الحرم، ما يهدى من النعم أي الأنعام، الإبل، والبقرة، والغنم، إلى الحرم، الأضحية تذبح في بلد المضحى، لا تذبح في الحرم أي بغير مناسك الحج والعمرة، الهدى في الحج والعمرة، والانتان يشتركان في أن النية التقرب إلى الله تعالى، في الأضحية وفي الهدى، فالأضحية ما يذبح من بهيمة الأنعام بنية الأضحية تقريراً إلى الله، والهدى ما يهدى من النعم إلى الحرم تقريراً إلى الله تعالى، والهدى ثلاثة أقسام، القسم الأول يسمى تطوعاً، أي إنسان حاج أو معتمر يذبح في الحرم ويهدى إلى الفقراء في الحرم، والنية لله تعالى في الهدى والقرية لله ويوزع للفقراء ويذبح في الحرم.

هدى التطوع الحاج أو المعتمر يسوق معه هدياً ويذبحه تقريراً إلى الله من غير أي وجوب، هذا وضع، الثاني هدى المحصر، إنسان نوى الحج أو العمرة، ودخل في النسك لكن أحصر منع من الدخول، بسبب سيل أو مرض، أو حيوان مفترس، أو سيل عارم، أو اليوم القوانين لم تسمح له بالدخول، وما استثنى عند الإجماع فقال: إن حسني حابس فمحلي حيث حبستني، لم يستثنى، هذا عليه هدي وجوب وهو هدي المحصر، يذبحه في مكان الإحصار، أين منع يذبح في مكان الإحصار ويوزع على الفقراء.

القسم الثالث هو الهدى الواجب، وهو ينقسم إلى هدي شكر وهدي جبر، هدي الشكر يكون على المتمتع والقارن، أي من جمع بين عمرة وحج متمتعاً أو قارناً، فيشكر الله على هذه النعمة، وهذا يجوز أن يأكل منه وأن يهدي منه وأن يتصدق مثل الأضحية. ووقته من بعد صلاة العيد، ومكان ذبحه الحرم، هذا هدي الشكر، أما هدي الجبر أو هدي الجبران كما يقول الفقهاء فهو بسبب ترك واجب من الواجبات أو فعل محظور من محظورات الإجماع، وهذا لا يأكل منه شيئاً، الشكر يأكل ويهدي ويتصدق، الجبر لأنه ترك واجباً أو فعل محظوراً فإنه يجعله للفقراء كاملاً، أو في مكان فعل المحظور في الحرم، ويجعله للفقراء كاملاً.

إذا الهدى هدي تطوع الحاج أو المعتمر أحب أن يذبح لله تعالى، وهدي محصر، إنسان أحصر وما استثنى في إحصاره فعليه هدي واجب، وهدي واجب هو شكر وجبر، الشكر في المتمتع والقارن يأكل ويتصدق ويهدي، والجبر لمن فعل محظوراً أو ترك واجباً وهذا يوزع للفقراء ويذبح كله في الحرم.

الدكتور حسن:

جزاكم الله عنا كل خير وبارك الله بكم، السؤال الأخير دكتور، ما الفرق بين النحر وبين الذبح، ولمن يكون النحر ولمن يكون الذبح؟

الفرق بين النحر وبين الذبح:

الدكتور بلال:

النحر للإبل، والذبح لبقيّة الأنعام من البقر والغنم والماعز، والنحر أفضل في الإبل لأن النبي صلى الله عليه وسلم نحر الإبل وهي واقفة، معقولة يدها اليسرى، واقفة على ثلاث قوائم، قال جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه وأصحابه كانوا ينحرون البدنة معقولة اليسرى قائمة على ما بقي من قوائمها). ينس النحر للإبل والذبح للبقر والغنم والماعز، وهذا في الأضحية .

خاتمة وتوديع:

الدكتور حسن:

جزاكم الله عنا كل خير فضيلة الدكتور، حقيقة انتفعنا بهذا اللقاء الممتع الشيق، وصلنا وقلنا في هذه الأحكام الطيبة المباركة من قلبكم الطاهر، ومن علمكم النافع المفيد زادكم الله من فضله، وزادكم من عطائه، ورفع قدركم في الدنيا والآخرة، ونفعنا ونفع المسلمين بهذا العلم الشريف، ورحم الله والدينا والديكم، وغفر لنا ولهم ولمن سبقنا إلى دار البقاء، ونرجو من الله عز وجل ألا يحرمنا بركة هذه الأيام العشر من ذي الحجة لا في لييلها ولا في نهارها، وأن يكتبنا عنده من المقبولين، وأن ينفع بهذا اللقاء عباده الصالحين، ويجعلها في صحائف والدينا ووالد والدينا، ومن علمنا وأدينا، وربانا وأكرمنا، وأطعمنا وسقانا، ومن أحسن إلينا، وأن يجعل هذا اللقاء سبباً للفرح عن سوريا وأهلها، وسبباً للفرح عن كل مهموم ومكروب ومعتقل ومسجون وأسير، اللهم فرح عنا بهذا اللقاء المبارك، واجعله خالصاً لوجهك الكريم.

لا تجعل فيه رياء، ولا تجعل فيه سمعة، إنما توجهنا به إليك، إن صلاتي وتسكبي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، جزاكم الله عنا كل خير فضيلة الدكتور بلال، وملتقي معكم على خير، ونشكر جميع الأخوة المتابعين والمتابعات، ونشكر أخواننا في الأمانة العامة، ونشكر القائمين على هذا البرنامج القيم الشيخ أحمد المنسق العام، والأستاذ محمد الجمل الإعلامي المتميز الذي يكون وراء البيت، دائماً وأولاً وآخر الشكر لكم فضيلة الدكتور حتى نلتقاكم والعيد قادم وعرفات قادم نلتقاكم على خير، نرجو منكم دعوة صالحة، نستودع الله دينكم، وأماناتكم، وخواتيم أعمالكم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته